

مقرر يحدد قائمة المرشحين بعنوان اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء الخاصة بالموظفين الإداريين و التقنيين وأعوان المصالح

إن مدير جامعة محمد خضر بسكرة

- بمقتضى الأمر رقم : 03/06 المؤرخ في : 15/07/2006 المتضمن القانوني الأساسي العام للوظيفة العمومية .
- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ 12 صفر 1386 الموافق 06/02/1966 يتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 99/90 المؤرخ في: 27/03/1990 المتعلق بسلطة التعيين و التسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية و الولاية و البلدية و المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 98/07/07 المؤرخ في: 219/98 المتضمن إنشاء جامعة بسكرة المعدل و المتمم.
- بمقتضى المرسوم رقم: 10/05/05 المؤرخ في : 133/10/2010 المتضمن القانوني الأساسي الخاص بالتعليم العالي.
- بمقتضى المرسوم رقم 04/08 المؤرخ في : 19/01/2008 المتضمن القانوني الأساسي للعمال المنتسبين للأسلام المشتركة بالإدارات و المؤسسات العمومية المعدل و المتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05/08/05 المؤرخ في 19/01/2008 المتضمن القانوني الأساسي الخاص بالعمال المهنيين ، سائقي السيارات و الحجاب.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 393/09/11/24 المؤرخ في: 2009/11/24 المتضمن القانوني الأساسي الخاص بالممارسين الطبيين ——— العاملين و المختصين بالصحة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم: 391/09/11/22 المؤرخ في 2009/11/22 يتضمن القانوني الأساسي الخاص بالموظفيين المنتسبين للأسلام الخاصة بالإدارة المكلفة بالأشغال العمومية.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 286/08 المؤرخ في 17/09/2008 المتضمن القانوني الأساسي الخاص بالموظفيين المنتسبين للأسلام الخاصة بالإدارة المكلفة بالفلاحة.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم: 11/121 المؤرخ في: 20/03/2011 المتضمن القانوني الأساسي الخاص بالموظفيين المنتسبين إلى أسلاك شبه الطبيين للصحة العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم 20-199 المؤرخ في 25 يوليو 2020 يتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية.
- بمقتضى المرسوم رقم: 10/84 المؤرخ في: 14/01/1984، المحدد لصلاحيات تشكيل ، تنظيم و تسيير اللجان المتساوية الأعضاء.
- بمقتضى المرسوم رقم: 14/84 المؤرخ في: 14/01/1984، المحدد لكيفيات تعيين ممثلي العمال على مستوى اللجان المتساوية الأعضاء.

- بناء على القرار الوزاري المؤرخ في: 1984/04/09 المحدد لعدد الممثلين في اللجان المتساوية الأعضاء.
- بناء على التعليمية رقم: 20 المؤرخة في: 1981/06/26 الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية المتعلقة بتسهيل و تنظيم اللجان المتساوية الأعضاء و لجان الطعن.
- بناء المقرر رقم: 2256 الذي يحدد كيفيات تجديد لجان الإدارية المتساوية الأعضاء ، وكذا الإجراءات العملية التي تخص تنظيم و سير العملية الانتخابية لدى جامعة محمد خضر بسكرة.
- وبعد مراجعة قوائم المترشحين المقدمة من طرف : النقابة الوطنية المستقلة لمستخدمي الإدارة العمومية فرع جامعة محمد خضر بسكرة (S.N.A.P.A.P).
- وبعد مراجعة قوائم المترشحين المقدمة من طرف : الاتحاد العام للعمال الجزائريين فرع الإداريين و التقنيين و أعوان المصالح لجامعة محمد خضر بسكرة (UGTA).

• و باقتراح من الأمين العام للجامعة

جامعة

- المادة الأولى: تحدد قائمة الموظفين المترشحين بعنوان اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المزمع تجديدها بموجب المقرر رقم: 2556 الذي يحدد كيفيات تجديد لجان الإدارية المتساوية الأعضاء ، وكذا الإجراءات العملية التي تخص تنظيم و سير العملية الانتخابية لدى جامعة محمد خضر بسكرة المذكور أعلاه.
- المادة 02: تلحق بأصل هذا المقرر قائمة الموظفين المترشحين بعنوان اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء.
- المادة 03: يكلف السيد الأمين العام للجامعة بتنفيذ هذا المقرر، الذي سوف ينشر في أماكن العمل بأي وسيلة ملائمة.

بسكرة في: ٠٦ نوفمبر ٢٠٢٢

مدير الجامعة

جامعة بسكرة
احمد بو طرفالية

